

Distr.
LIMITED

A/C.2/50/L.27
20 November 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الخمسون
اللجنة الثانية
البند ٩٥ (ج) من جدول الأعمال

التنمية المستدامة والتعاون الاقتصادي الدولي: مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)

تركيا والفلبين*: مشروع قرار

مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٨٠/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، الذي قررت فيه عقد مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) في الفترة من ٣ إلى ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦، وإنشاء لجنة تحضيرية وأمانة مخصصة لمؤتمر،

وإذ تكرر الإعراب عن امتنانها لحكومة تركيا لعرضها استضافة المؤتمر المقرر عقده في إسطنبول.

وإذ تلاحظ مع الارتياح التقدم المحرز حتى الآن في الأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، على النحو المبين في تقرير اللجنة التحضيرية للمؤتمر عن دورتها الموضوعية الثانية^(١)، وكذلك في تقرير الأمين العام عن الأعمال التحضيرية للمؤتمر^(٢)،

بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين.

*

.A/50/37 (١)

.A/50/519 (٢)

* 9536369 *

وإذ تؤكد من جديد أهمية المبادئ والمعناهيم الواردة في إعلان ريو عن البيئة والتنمية^(٣)، وفي جدول أعمال القرن ٢١^(٤)، بالنسبة لتنفيذ مقررات ووصيات المؤئل الثاني،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ١٠٩/٤٩، الذي قررت فيه، ضمن جملة أمور، عقد دورة موضوعية ثلاثة للجنة التحضيرية بمقر الأمم المتحدة في أوائل عام ١٩٩٦ لإنجاز الأعمال التحضيرية للمؤتمر،

١ - تؤيد تقرير اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المؤئل الثاني) عن دورتها الموضوعية الثانية (نيريوبى، ٢٤ نيسان/أبريل - ٥ أيار/مايو ١٩٩٥^(٥))، الذي يتضمن جملة أمور منها المقرر د - ١/٢ المتعلق بتمويل المؤتمر وأنشطته التحضيرية؛ والمقرر د - ٣/٢ المتعلق بتوصيات اللجنة التحضيرية بشأن تنظيم أعمال المؤتمر، بما في ذلك عقد المشاورات السابقة على المؤتمر يومي ١ و ٢ حزيران/يونيه ١٩٩٦، وإنشاء اللجان والمسائل الإجرائية الأخرى؛ ثم المقرر د - ٤/٢ بشأن النظام الداخلي للمؤتمر؛

٢ - تقرر أن تعقد الدورة الثالثة للجنة التحضيرية بمقر الأمم المتحدة في نيويورك في الفترة من ٢٦ شباط/فبراير إلى ٨ آذار/مارس ١٩٩٦، بدلاً من الفترة ٥ إلى ١٦ شباط/فبراير ١٩٩٦، وذلك من أجل وضع الصيغة النهائية لجدول الأعمال المؤقت للمؤتمر، وصياغة خطة العمل العالمية التي سيعتمد لها المؤتمر، بما في ذلك بيان المبادئ والالتزامات باعتباره جزءاً لا يتجزأ من خطة العمل؛

٣ - تطالب إلى الأمين العام أن يقوم، في حدود الموارد المتاحة، بتوفير الاعتمادات اللازمة التي تكفل للجنة التحضيرية، إذا ما قررت ذلك، إنشاء فريقين عاملين يجتمعان بالإضافة إلى الاجتماعات العامة طوال فترة إنعقاد الدورة الثالثة؛

٤ - تؤكد مجدداً أن المؤتمر ينبغي أن يتسم بأبعاد "مؤتمر قمة للمدن"، وأن يعقد على أعلى مستوى ممكن من المشاركة، على النحو الذي أكدته في قرارها ١٠٩/٤٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤؛

(٣) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣ - ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢
المجلد الأول، القرارات التي اعتمدتها المؤتمر (منشور الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.18)، والتصويبات،
القرار الأول، المرفق الأول.

(٤) المرجع السابق، المرفق الثاني.

٥ - تعرب عن خالص تقديرها للدول والمنظمات التي قدمت، أو تعهدت بتقديم مساهمات مالية وغيرها لدعم الأنشطة التحضيرية للمؤتمر، وتجدد مناشدتها للجهات التي لم تقدم بعد مساهمات كبيرة لصندوق التبرعات، الذي أنشأته الجمعية بموجب قرارها ١٨٠/٤٧ بفرض تمويل الأنشطة التحضيرية للمؤتمر، أن تفعل ذلك تيسيراً للمشاركة الكاملة والفعالة للبلدان النامية، وبخاصة أقل البلدان نمواً، في الدورة الثالثة للجنة التحضيرية ثم في المؤتمر ذاته:

٦ - تطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين عن دور مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية وعن نتائج المؤتمر:

٧ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والخمسين بنداً فرعياً بعنوان "مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المؤتمر الثاني)" في إطار البند المعنون "التنمية المستدامة والتعاون الاقتصادي الدولي".

- - - - -